مسابقة الإمام

-1المشروع للمأموم متابعة إمامه بأن يفعل الفعل بعد إمامه مباشرة؛ لقول النبي : «إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا» (متفق عليه).

-2مسابقة الإِمام محرمة، وقد شدَّد فيها النبي فقال: «أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ الله رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ يَجْعَلَ الله صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ» (متفق عليه).

-3من سبق إِمامه ساهيًا وجب عليه أن يرجع فيتابعه.

الصلاة خلف المحدث

لا تصح الصلاة خلف المحدِثْ [المحدث: من ليس على طهارة] إلا إذا لم يُعلم بالحَدَث إلا بعد نهاية الصلاة، وفي هذه الحالة تصح صلاة المأموم، وعلى الإِمام الإِعادة.